

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٨ لسنة ١٩٥٣ :

وببناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرير :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة الشهيد أبي سيفين والقديسة دميانة وملحقاتها (مبنى للخدمات - مبنى إداري) بحى الزهراء بمحافظة بورسعيد ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٠ يونيو سنة ٢٠٠٢ م) .